

Distr.
GENERAL

A/CONF.189/4
20 August 2001

ARABIC
Original: ENGLISH



الجمعية العامة

المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري
وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب
ديربان، ٣١ آب/أغسطس - ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١
البند ٩ من جدول الأعمال المؤقت

المواضيع التي يتناولها المؤتمر

مشروع الإعلان

مذكرة من الأمين العام

يتضمن مشروع الإعلان هذا ثلاثة أنواع من الفقرات هي: '١' الفقرات التي اعتمدت في الدورتين الثانية والثالثة للجنة التحضيرية، المعقودتين على التوالي في الفترة من ٢١ أيار/مايو إلى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠١ والفترة من ٣٠ تموز/يوليه إلى ١٠ آب/أغسطس ٢٠٠١؛ و'٢' الفقرات التي ترد إزاءها عبارة "معلقة"، وهي الفقرات التي جرت مناقشتها إما في الدورة الثانية أو في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية، ولكنه لم يتم اعتمادها؛ و'٣' الفقرات التي تمثل مقترحات مقدمة من دولة أو أكثر خلال الاجتماعين الأول والثاني للفريقين المفتوحين العضوية العاملين أثناء الدورة، المعقودين على التوالي في الفترة من ٦ إلى ٩ آذار/مارس ٢٠٠١ وفي الفترة من ٧ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠٠١، وقد صدرت في الوثيقة A/CONF.189/PC2/27 ثم قام فريق الـ ٢١ بإعادة صياغتها في وقت لاحق بدون أي تعديل لمضمون المقترحات، وصدرت في الوثيقة A/CONF.189/PC3/7. ولم تنظر اللجنة التحضيرية، في أية دورة من دوراتها، في الفقرات الواردة في الفقرة '٣'.

الفقرة ١ من الديباجة وقد اجتمع في ديربان بجنوب أفريقيا في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢ من الديباجة وإذ يعرب عن بالغ تقديره لحكومة جنوب أفريقيا لاستضافة هذا المؤتمر العالمي؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣ من الديباجة وإذ يستلهم الكفاح البطولي لشعب جنوب أفريقيا ضد نظام الفصل العنصري المترسخ ومن أجل المساواة والعدالة في ظل الديمقراطية [والتنمية] وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، وإذ يشير في هذا السياق إلى المساهمة القيمة المقدمة في ذلك الكفاح من المجتمع الدولي، وبخاصة الدور المحوري لأفريقيا شعوبا وحكومات، وإذ ينوه بالدور المهم الذي أدته مختلف العناصر الفاعلة في المجتمع المدني، بما فيها المنظمات غير الحكومية، في ذلك الكفاح وفي الجهود المتواصلة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٤ من الديباجة وإذ يشير إلى أن إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في حزيران/يونيه ١٩٩٣ يدعوان إلى القضاء بشكل سريع وشامل على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٥ من الديباجة وإذ يشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٤/١٩٩٧، وقرار الجمعية العامة ١١١/٥٢، وما تلاهما في وقت لاحق من قرارات صادرة عن هاتين الهيئتين فيما يتعلق بالدعوة إلى عقد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وإذ يشير أيضا إلى المؤتمرين العالميين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري اللذين عقدا في جنيف في عام ١٩٧٨ وعام ١٩٨٣ على التوالي؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٦ من الديباجة وإذ يلاحظ ببالغ القلق أنه بالرغم من جهود المجتمع الدولي، لم تتحقق الأهداف الرئيسية للعقود الثلاثة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وأن أعدادا لا حصر لها من البشر ما زالت تعاني حتى اليوم من مختلف أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٧ من الديباجة وإذ يشير إلى أن سنة ٢٠٠١ هي السنة الدولية للتعبئة ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الهادفة إلى توجيه أنظار العالم إلى أهداف المؤتمر العالمي وإعطاء زخم

جديد للالتزام السياسي بالقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٨ من الديباجة وإذ يرحب بقرار الجمعية العامة إعلان سنة ٢٠٠١ سنة الأمم المتحدة للحوار فيما بين الحضارات [، و] [إذ ينوه] كذلك بانعقاد المؤتمر الآسيوي بشأن الحوار فيما بين الحضارات الذي التأم يوم ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠١ في طهران]؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٩ من الديباجة وإذ يرحب باعتماد الجمعية العامة الإعلان وخطة العمل بشأن ثقافة السلم، وبقرارها إعلان عقد لثقافة السلم واللاعنف من أجل أطفال العالم (٢٠٠١ - ٢٠١٠)؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١٠ من الديباجة وإذ يرحب بقرار الجمعية العامة إعلان سنة ٢٠٠١ سنة الأمم المتحدة للحوار فيما بين الحضارات وإعلان عقد لثقافة السلم واللاعنف من أجل أطفال العالم (٢٠٠١ - ٢٠١٠)، وكذلك باعتماد الجمعية العامة للإعلان وخطة العمل بشأن ثقافة السلم؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١١ من الديباجة وإذ يسلم بأن المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بالاقتران مع العقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم، يتيح فرصة فريدة للنظر في المساهمات القيمة التي تقدمها الشعوب الأصلية في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والروحية لمجتمعاتنا في مختلف أنحاء العالم، وللنظر كذلك في ما تواجهه هذه الشعوب من تحديات، بما فيها العنصرية والتمييز العنصري؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١٢ من الديباجة وإذ يشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة لعام ١٩٦٠؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١٣ من الديباجة وإذ يعيد تأكيد ما عقدناه من التزام بالمقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١٤ من الديباجة وإذ يؤكد أن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تشكل إنكاراً لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١٥ من الديباجة وإذ يعيد تأكيد مبادئ المساواة وعدم التمييز الواردة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وإذ يشجع على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز من أي نوع كان سواء على أساس

العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي مركز آخر؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١٦ من الديباجة واقتناعا منه بالأهمية الأساسية التي يتسم بها الانضمام إلى [الالتزامات/التزاماتنا] أو التصديق عليها وإعمالها بالكامل على الصعيد العالمي، وهي الالتزامات الناشئة عن الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري بوصفها الأداة الدولية الرئيسية للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب [قائم على أساس العنصر أو اللون أو السلالة أو الأصل القومي أو الإثني] (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

مقترحات معلقة بشأن مسألة "الأسس" التي

يقوم عليها التمييز أو التعصب

(فقرات تدرج بين الفقرتين ١٦ و ١٧ من الديباجة)

مقترحات مقدمة من الجهة الميسرة (المكسيك) تؤيدها مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاربي

١- وإذ يعترف بأن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تحدث على أساس العنصر أو اللون أو السلالة أو الأصل القومي أو الإثني؛ (معلقة)

٢- وإذ يسلم بأن الضحايا يمكن أن يعانون أيضا تمييزا متعددًا أو مضاعفا عندما يتم التمييز ضدهم قائما على أساس العنصر أو اللون أو السلالة أو الأصل القومي أو الإثني، ومقترنا بالتمييز القائم على أسس أخرى يمكن أن تشمل الجنس/نوع الجنس، واللغة، و الدين، والرأي السياسي أو أي رأي آخر، والأصل الاجتماعي، والملكية، والمولد أو أي مركز آخر (الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)، والعجز، والسن، والإصابة بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) أو غير ذلك من الظروف الصحية، والثقافة، والمركز الاجتماعي والاقتصادي، والجنسية والعمل؛ (معلقة)

٣- وإذ يعرب عن بالغ قلقه إزاء الاتجاه الحالي في تطور العنصرية نحو الممارسات التمييزية القائمة على أساس الثقافة أو الجنسية أو الدين أو اللغة؛ (معلقة)

مقترحات مقدمة من الاتحاد الأوروبي وكندا وأستراليا ونيوزيلندا

- ١ - يسلم بأن التمييز العنصري يحدث على أساس العنصر أو اللون أو السلالة أو الأصل القومي أو الإثني؛ (معلقة)
- ٢ - يعرب عن قلقه إزاء العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب على أساس الثقافة أو الجنسية أو الدين أو اللغة؛ (معلقة)
- ٣ - يسلم بأن تمييزا متعددا يمكن أن يحدث عندما تتفاقم العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وذلك من جراء التمييز القائم على أسس أخرى مثل نوع الجنس، واللغة، والدين، والرأي السياسي أو أي رأي آخر، والأصل الاجتماعي، والملكية، والمولد، والثقافة، والجنسية، والمركز الاجتماعي والاقتصادي، والميل الجنسي، والسن، والعجز، والعمل، والإصابة بفيروس نقص المناعة البشري/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) أو غير ذلك من الظروف الصحية؛ (معلقة)

مقترحات مقدمة من المجموعة الآسيوية تؤيدها المجموعة الأفريقية

- ١ - يسلم المؤتمر العالمي بأن ممارسات العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تحدث على أساس العنصر أو اللون أو السلالة أو الأصل القومي أو الإثني، وأن الشخص يمكن أن يكون ضحية أشكال متعددة ومضاعفة من التمييز عندما يعاني من التمييز القائم على أي أساس من الأسس المذكورة أعلاه أو جميعها، مقترنا بالتمييز القائم على أساس اللغة أو الجنس أو الدين أو الرأي السياسي أو أي رأي آخر أو الأصل الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي مركز آخر؛ (معلقة)

الفقرة ١٧ من الديباجة وإذ يدرك الأهمية الأساسية لتوقيع الدول على جميع صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة أو تصديقها عليها أو انضمامها إليها [مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة] وبرتوكولها الاختياري] واتفاقية حقوق الطفل [وبرتوكولها] واتفاقية حماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم] في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بغية التقييد بها عالميا؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١٨ من الديباجة وقد أحاط علما بتقارير المؤتمرات الإقليمية التي نظمت في ستراسبورغ وسانتياغو وداكار وطهران وغير ذلك من المساهمات المقدمة من الدول، فضلا عن تقارير الحلقات الدراسية للخبراء

والاجتماعات الإقليمية للمنظمات غير الحكومية والاجتماعات الأخرى التي نظمت إعدادا للمؤتمر العالمي؛
(اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ١٩ من الديباجة وإذ يلاحظ [مع التقدير] بيان الرؤية الصادر عن رئيس جنوب أفريقيا السيد تابو إمبيكي تحت رعاية الأونورا بل نلسون مانديلا، أول رئيس لجنوب أفريقيا الجديدة، وبمبادرة من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والأمينة العامة للمؤتمر العالمي، وهو البيان الذي وقع عليه أربعة وسبعون رئيس دولة وحكومة وشخصيات بارزة؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٠ من الديباجة وإذ يعيد تأكيد أن التنوع الثقافي هو أحد الأصول الغالية لتقدم البشرية عامة ولتحقيق رفاهها وينبغي تقديره حق قدره والتمتع به وقبوله قبولاً حقيقياً وإقراره، كسمة دائمة تثري مجتمعاتنا؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢١ من الديباجة وإذ يسلم بأن حظر التمييز العنصري والإبادة الجماعية والفصل العنصري والاسترقاق هو من معايير القانون الدولي التي لا يسمح بالخروج عليها، (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٢ من الديباجة وقد أصغى إلى شعوب العالم وسلم بتطلعاتها للعدل وتكافؤ الفرص للجميع ولتتمتع بما لهم من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية وفي العيش في كنف السلم والحرية وفي المشاركة على قدم من المساواة ودون تمييز في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٣ من الديباجة وإذ يشدد على ما لمشاركة الجميع [، شعوبا ودولا،] مشاركة عادلة ودون أي تمييز، من أهمية في ما تتخذه من قرارات على الصعيدين المحلي والعالمي على التوالي؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٤ من الديباجة وإذ يؤكد أن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من [أفعال] التعصب منافية للكرامة البشرية، و[قد] تشكل انتهاكات [فاضحة/بالغة الخطورة] لحقوق الإنسان، وجرائم في حق الإنسانية وعراقيل في وجه العلاقات الودية والسلمية فيما بين الشعوب والأمم، وهي من الأسباب الجذرية لكثير من النزاعات الداخلية والدولية، بما في ذلك النزاعات المسلحة؛(قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٥ من الديباجة وإذ يسلم بوجوب اتخاذ تدابير وطنية ودولية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ضمنا للتمتع الكامل بحقوق الإنسان، التي هي حقوق عالمية ولا تقبل

التجزئة و مترابطة و متشابكة، و لتحسين الأوضاع المعيشية للرجال و النساء و الأطفال من جميع الأمم [على المستوى الاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي و المدني و السياسي]؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٦ من الديباجة [وإذ يعيد تأكيد] أهمية النهوض بالتعاون الدولي من أجل تعزيز حقوق الإنسان و حمايتها و لتحقيق أهداف مكافحة العنصرية و التمييز العنصري و كره الأجانب و ما يتصل بذلك من تعصب؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٧ من الديباجة و إذ يسلم بأن كره الأجانب بمختلف مظاهره هو واحد من المصادر و الأشكال الرئيسية المعاصرة للتمييز و الصراع، و أن مكافحته تتطلب إيلاء اهتمام عاجل و اتخاذ إجراءات سريعة من قبل الدول و المجتمع الدولي على حد سواء؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٨ من الديباجة [وإذ يضع في اعتباره أن الاعتراف بالمشاكل الماضية التي تسببت فيها السياسات و الممارسات التمييزية العرقية و الإثنية هو أمر من شأنه أن يسهم في إنهاء و منع العنصرية و كره الأجانب و ما يتصل بذلك من تعصب؛] (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٢٩ من الديباجة [وإذ يؤكد أن تحديد و تبين مصادر و أسباب و مظاهر العنصرية و التمييز العنصري، من قبيل الاستعمار و الاسترقاق و تجارة الرق و غير ذلك من أشكال العبودية التي اتبعت في الماضي، و العمل على إيجاد حلول لها هي أمور حاسمة في منع تكرار هذه السياسات و الممارسات فضلا عن المواقف و الميول المتولدة عن هذه الشرور، و هي بالتالي حاسمة في حماية الأجيال الحاضرة و المقبلة من المعاناة و من الحرمان من كل ما لها من حقوق إنسان؛] (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣٠ من الديباجة [وإذ يؤكد من جديد أن عملية الاستيطان التي يقوم بها المستوطنون و أن الاحتلال الأجنبي يشكلان مصدرين و سببين و شكلين من مصادر و أسباب و أشكال العنصرية و التمييز العنصري و كره الأجانب و ما يتصل بذلك من تعصب؛] (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣١ من الديباجة و إذ يدرك تمام الإدراك أنه على الرغم من الجهود المبذولة من جانب المجتمع الدولي و الحكومات و السلطات المحلية، لا تزال ويلات العنصرية و التمييز العنصري [*] و كره الأجانب و ما يتصل بذلك من تعصب قائمة و تسفر باستمرار عن انتهاكات لحقوق الإنسان و معاناة و حرمان و عنف لا بد من مكافحتها بكافة الوسائل المتاحة و المناسبة و على سبيل الأولوية العليا، و يفضل أن يكون ذلك بالتعاون مع المجتمعات المحلية المتضررة؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية، و لم يبت في القائمة بعد)

* كان نص المقترح الأصلي كما يلي: [التعصب الديني و معاداة العرب و معاداة السامية و كره المسلمين و كره السود]، و هناك قائمة قيد المناقشة.

الفقرة ٣٢ من الديباجة وإذ يلاحظ مع القلق تواصل وعنف ما يمارس من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وأن نظريات تفوق بعض الأعراق والثقافات على غيرها، وهي نظريات تم الترويج لها ومورست في عهد الاستعمار، ما زالت تطرح بشكل أو آخر، حتى في هذه الأيام؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣٣ من الديباجة وإذ يثير جزعه ظهور [واستمرار حدوث] العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بأشكالها ومظاهرها الخفية والمعاصرة، وإذ تثير جزعه كذلك الأيديولوجيات والممارسات الأخرى القائمة على التمييز أو التفوق العنصري أو الإثني؛ (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣٤ من الديباجة [وإذ يرفض بشدة النظريات التي تحاول إثبات وجود ما يسمى بأعراق بشرية متميزة؛] (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣٥ من الديباجة وإذ يسلم بأن التقصير في مكافحة وشجب العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب من جانب الجميع، وبخاصة من جانب السلطات العامة والسياسيين على جميع الأصعدة، هو عامل يشجع على إدامة أمور كهذه؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣٦ من الديباجة وإذ يؤكد من جديد أن من واجب الدول حماية وتعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع، بمن في ذلك [الشعوب الأصلية والمتحدرون من أصل أفريقي أو أصل آسيوي، والمهاجرون - الحائزون وغير الحائزين على الوثائق الرسمية، واللاجئون وملتمسو اللجوء والمشردون داخليا والأشخاص المنتمون إلى مجموعات مستضعفة أخرى،]** وأنه ينبغي لتلك الدول أن تطبق منظورا يراعي التمايز بين الجنسين، مع التسليم بتعدد أشكال التمييز التي يمكن أن تواجهها المرأة وأن تمتعها بحقوقها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية هو عنصر أساسي في تنمية المجتمعات في جميع أنحاء العالم؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣٧ من الديباجة وإذ يسلم بالتحديات والفرص التي ينطوي عليها عالم آخذ في العولمة على نحو متزايد بالكفاح الرامي إلى استئصال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣٨ من الديباجة [وتصميما منه، في عهد أسهمت فيه العولمة والتكنولوجيا إسهاما كبيرا في التقريب بين الشعوب من أجل تحقيق مفهوم "الأسرة البشرية" القائم على أساس المساواة والكرامة والتضامن، ومن أجل جعل

** هناك قائمة قيد المناقشة.

القرن الحادي والعشرين قرنا لحقوق الإنسان، واستئصال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وإعمال التكافؤ الحقيقي في الفرص وفي المعاملة بالنسبة لجميع الأفراد والشعوب؛] (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٣٩ من الديباجة [وإذ يعيد تأكيد حق [جميع الأفراد] [والشعوب] في العيش [في سلام] في مجتمع متحرر من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وإذ يشدد على أن حقا كهذا يجب حمايته على سبيل الأولوية العليا، وإذ يسلم بواجب الدول في اتخاذ تدابير سريعة وحاسمة ومناسبة للقضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛] (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٤٠ من الديباجة وإذ يعيد تأكيد ما عقدناه من التزام بمكافحة جميع مظاهر العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب على أساس [العنصر أو السلالة أو اللون أو الدين أو الثقافة أو اللغة أو الأصل القومي أو العرقي]* [التي تتفاقم من جراء أشكال التمييز المتعدد القائم على أساس السن أو نوع الجنس أو الميل الجنسي] أو القدرة البدنية والذهنية أو المركز الاجتماعي - الاقتصادي*؛] (قيد نظر اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٤١ من الديباجة وإذ نكرس أنفسنا لمكافحة آفة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب كفاحا شاملا وفعالا وعلى سبيل الأولوية، مع استخلاص العبر من مظاهر العنصرية وتجاربها الماضية في كافة أصقاع العالم بغية تجنب تكرارها؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٤٢ من الديباجة وإذ نقف سويا بروح من الإرادة السياسية المتجددة والالتزام بالمساواة العالمية والعدل والكرامة، وإحياء ذكرى جميع ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في كافة أنحاء العالم، والاعتماد الرسمي لإعلان وبرنامج عمل ديربان؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

الفقرة ٤٣ من الديباجة واستجابة منا لدعوة الجمعية العامة إلى تقديم توصيات محددة بشأن سبل زيادة فعالية أنشطة الأمم المتحدة وآلياتها من خلال وضع برامج عملية المنحى والالتزام بتوفير قدر واف من الموارد المالية وغيرها من الموارد، بهدف مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، نعتمد [نحن، رؤساء الدول والحكومات] الإعلان وبرنامج العمل هذا القائم على اتخاذ إجراءات على الأصعدة المحلية والوطنية والإقليمية وعلى الصعيد الدولي، [على أن يجري استعراضه بعد خمس سنوات،] ونتعهد بأن نتخذ، فرادى ومجتمعين، مزيدا من الخطوات والتدابير المحددة استنادا إلى ما يرد فيه من توصيات.

* هناك قوائم قيد المناقشة.

قضايا عامة

١- نسلم ونؤكد بأنه، في بداية هذه الألفية الثالثة، تشكل المكافحة العالمية للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وجميع أشكال ذلك ومظاهره المقيتة والمتطورة، مسألة ذات أولوية بالنسبة للمجتمع الدولي، وأن هذا المؤتمر يتيح فرصة فريدة وتاريخية لتقييم وتحديد جميع أبعاد هذه الشرور المدمرة التي تواجهها البشرية بغية استئصالها كلية عن طريق جملة أمور منها اتباع نهج ابتكارية وشاملة وتعزيز ودعم التدابير العملية والفعالة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي؛ (اعتمدها الفريق العامل في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية)

٢- نعرب عن تضامننا مع شعوب أفريقيا في كفاحها المستمر ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وندرك التضحيات التي قدمتها هذه الشعوب وكذلك جهودها الرامية إلى زيادة الإدراك العام الدولي لهذه المآسي اللاإنسانية؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

٣- نؤكد أيضا الأهمية الكبيرة التي نعلقها على قيم التضامن والاحترام والتسامح والتعددية الثقافية، التي تشكل الأساس الأخلاقي ومصدر الإلهام لكفاحنا على نطاق العالم ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والمآسي اللاإنسانية التي أضرت بالشعوب في جميع أنحاء العالم، ولا سيما في أفريقيا، لفترة طويلة جدا من الزمن؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثانية)

٤- نؤكد كذلك أن جميع الشعوب والأفراد يشكلون أسرة بشرية واحدة، ثرية في تنوعها. وقد أسهموا في تقدم الحضارات والثقافات التي تشكل التراث المشترك للإنسانية. ويمكن للحفاظ على التسامح والتعددية واحترام التنوع ولتعزيزها جميعا أن يفضيا إلى قيام مجتمعات أكثر شمولاً؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٥- تؤدي الأديان والروحانية والمعتقدات دورا رئيسيا في حياة ملايين النساء والرجال، وفي أسلوب حياتهم وفي الطريقة التي يعاملون بها الأشخاص الآخرين. ويمكن للأديان والروحانية والمعتقدات أن تسهم في تعزيز الكرامة والقيمة الأصليتين للبشر وفي القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٦- نؤكد مجددا واجب الدول المتمثل في الوفاء بتعهداتها والتزاماتها بتعزيز إقامة نظام وطني ودولي قائم على الإنصاف والتضامن والعدالة الاجتماعية فيما يتيح الإدماج الاجتماعي والتقليل من أوجه التفاوت في توزيع الثروة وتوزيع منافع النمو الاقتصادي داخل الأمم وبينها توزيعا أكثر إنصافا، بحيث يتسنى إعمال الحقوق والحريات للجميع، بما فيها الحق في التنمية، إعمالا تاما، كمساهمة هامة في اتجاه القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب/تصميمنا على منع وتخفيف حدة الأثر السلبي للعقوبات على السكان المدنيين وعلى القدرة الإنمائية في البلدان المستهدفة وفي بلدان أخرى./] (معلقة)

٧- نلاحظ أن عملية العولمة تشكل قوة هائلة ودينامية ينبغي تسخيرها/ استخدامها من أجل منفعة وتنمية ورخاء جميع البلدان دون استبعاد أي منها. ونسلم بأن البلدان النامية تواجه صعوبات خاصة في الاستجابة لهذا التحدي الرئيسي. وبينما تتيح العولمة فرصا كبيرة، فإن فوائدها في الوقت الحاضر غير متقاسمة على نحو متكافئ وتكاليها موزعة توزيعا غير سوي. ومن ثم فإننا نعرب عن تصميمنا على منع حدوث الآثار السلبية الناشئة عن العولمة وعلى التخفيف منها. ويمكن لهذه الآثار أن تؤدي إلى تفاهم جملة أمور من بينها الفقر والتخلف والتهميش والاستبعاد الاجتماعي والتماثلية الثقافية والتفاوتات الاقتصادية التي يمكن أن تحدث على أسس عنصرية، داخل الدول وفيما بينها، وأن تؤثر تأثيرا سلبيا [ولا سيما على أولئك [الناس] الذين ما زالوا يعانون من إرث الرق والاستعمار]. ونعرب كذلك عن تصميمنا على زيادة فوائد العولمة إلى أقصى حد عن طريق القيام، في جملة أمور، بتعزيز وتدعيم التعاون الدولي لزيادة تكافؤ الفرص فيما يتعلق بالتجارة والنمو الاقتصادي والتنمية المستدامة والاتصالات العالمية عن طريق استخدام التكنولوجيات الجديدة وزيادة التبادل فيما بين الثقافات من خلال صون وتعزيز التنوع الثقافي، الأمر الذي يمكن أن يسهم في القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ولا يمكن للعولمة أن تصبح شمولية ومنصفة تماما إلا ببذل جهود واسعة ومتواصلة في سبيل تأمين مستقبل مشترك يقوم على إنسانيتنا المشتركة وكل ما تتسم به من تنوع؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة، باستثناء الجزء الوارد بين قوسين)

٨- ونسلم بأن الهجرة قد تزايدت نتيجة للعولمة، وبخاصة من الجنوب إلى الشمال، ونشدد على أن السياسات التي تتبع إزاء هذه الهجرة ينبغي ألا تقوم على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٩- يقر المؤتمر الدولي بأن الهجرة فيما بين الأقاليم قد تزايدت نتيجة للعولمة ونؤكد أن سياسات البلدان إزاء هذه الهجرة ينبغي ألا تقوم على أساس العنصر أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو العرقي؛ (معلقة)

مصادر وأسباب وأشكال العنصرية وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والمظاهر المعاصرة لذلك

١٠- إننا نقر ونعترف بأن الاسترقاق وتجارة الرقيق وغيرهما من أشكال العبودية، والاحتياح والاستعمار، كانت المصادر والمظاهر الرئيسية/مصدرا للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وندين ما ارتكب من مظالم، وخاصة ضد الأفريقيين والمتحدرين من أصل أفريقي وضد الشعوب الأصلية، ونؤكد ضرورة أن تبادر جميع الدول التي كانت تقوم بتلك الممارسات إلى الإقرار بما سببته من معاناة بشرية جسيمة وما ارتكبه من أفعال عنصرية فاحشة؛ (معلقة)

١١- كما نسلم بأن الهياكل السياسية والاجتماعية - الاقتصادية والثقافية التي فرضت في سياق الاسترقاق وتجارة الرقيق وغيرهما من أشكال العبودية، والاحتياح والاستعمار، قد أجازت وشجعت العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وما زالت النتائج التي ترتبت على هذه الحالة قائمة في كثير من مجتمعاتنا، وهي تشكل مصدرا من مصادر التمييز النظامي الذي ما زال يمس شرائح كبيرة من السكان؛ (معلقة)

١٢- ونعترف بأن ممارسات الاسترقاق وتجارة الرقيق والاستعمار والفصل العنصري والتمييز العنصري التي عاناها الناس عبر التاريخ وفي مختلف أنحاء العالم، ولا سيما الأفارقة والمتحدرين من أصل أفريقي، هي الأسباب الجذرية لحالة التهميش والفقر والاستبعاد التي تؤثر على الكثير من الناس في عدة بلدان، وأن هذه الحالات ما زالت مستمرة بدرجات متفاوتة رغم ما بذل من جهود كثيرة؛ (معلقة)

١٣- نقر ونسلم بأن الاسترقاق وتجارة الرقيق وغير ذلك من أشكال العبودية والقهر والاستعمار هي المصادر والمظاهر الرئيسية للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وقد أسفرت عن تهميش وإفقار واستبعاد كبير من سكان العالم، ولا سيما الأفارقة والمتحدرين من أصل أفريقي. ولا تزال النتائج المترتبة على هذه الحالة قائمة في العديد من مجتمعاتنا، وهي تشكل مصدرا من مصادر التمييز المنهجي الذي لا يزال يمس شرائح كبيرة من السكان. ونحن نؤكد ضرورة أن تبادر جميع الدول التي كانت تقوم بتلك الممارسات إلى الإقرار بما سببته من معاناة بشرية جسيمة وما ارتكب من أفعال شنيعة.؛ (معلقة)

١٤- وعلى الدول كافة أن تستخلص العبر من مظاهر العنصرية في جميع مناطق العالم، ويجب تذكر ما سببه الاسترقاق من معاناة أو ما نشأ عن الاستعمار من معاناة؛ ولا ينبغي لذلك أن يحدث مرة أخرى؛ (معلقة)

١٥- إننا نتذكر الحقيقة التاريخية المتمثلة في أنه، من بين أبشع مظاهر التمييز العنصري التي شهدتها القارة الأفريقية وعانها الشتات الأفريقي، ألا وهي تجارة الرقيق وجميع أشكال الاستغلال والاستعمار والفصل العنصري، كان دافعها الأساسي أهدافا اقتصادية وتنافساً بين الدول الاستعمارية على تحقيق مكاسب استراتيجية إقليمية، والاستيلاء على الموارد الطبيعية والثقافية والتحكم بها ونهبها؛ (معلقة)

١٦- ونؤكد أن الاسترقاق، لا سيما استرقاق الأفريقيين والمتحدرين من نسلهم، وبخاصة تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي، كانت مأساة فريدة وفضيحة في تاريخ البشرية وجريمة ضد الإنسانية، لا لهماجيتها المقيتة فحسب، بل أيضا لهول حجمها ولطابعها المؤسسي وبعدها عبر الوطني، وخاصة إنكارها للجوهر ذاته للطبيعة البشرية لضحاياها؛ (معلقة)

١٧- ونؤكد أن الاسترقاق [والاستعمار] وتجارة الرقيق وغير ذلك من أشكال الاستعباد، لا سيما للأفريقيين والمتحدرين من نسلهم وللشعوب الأصلية، كان مأساة فريدة ومروعة في تاريخ البشرية وجريمة ضد الإنسانية، ليس فقط بسبب همجيتها المقيتة فحسب بل أيضا لهول حجمها وطابعها المؤسسي وبعدها عبر الوطني، وبخاصة إنكارها للجوهر/الكرامة لضحاياها، [ونلاحظ كذلك أن ممارسة الاسترقاق قد باتت معترفاً بها الآن بوصفها جريمة ضد الإنسانية.]/[بموجب أحكام القانون الدولي/ونلاحظ كذلك أن ممارسة الرق/الاستعباد باتت تشكل اليوم جريمة ضد الإنسانية]؛ (معلقة)

١٨- إننا نتبرأ من الجرائم الوحشية والمظالم التي ارتكبت بحق الشعوب الأصلية والأفريقيين والمتحدرين من نسلهم الذين أحضعوا للاسترقاق وتجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي وغير ذلك من أشكال العبودية التي يمكن أن تشكل اليوم جرائم ضد الإنسانية؛ (معلقة)

[١٩- وإذ نسلّم أن كره الأجانب الموجه ضد المهاجرين واللاجئين وغير المواطنين يشكل أحد المصادر الرئيسية للعنصرية المعاصرة، وأن معظم انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكب ضد هذه المجموعات تحدث في سياق الممارسات القائمة على التمييز وكره الأجانب والعنصرية]؛ (معلقة)

٢٠- ونلاحظ أهمية إيلاء اهتمام خاص للمظاهر الجديدة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، التي قد يتعرض لها الشباب وغيرهم من المجموعات المستضعفة؛ (اعتمدتها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٢١- نؤكد على أن الفقر والتخلف والتهميش والاستبعاد الاجتماعي والتفاوتات الاقتصادية [فيما بين الدول وداخل الدول، والتي ترجع في وجودها جزئياً في كثير من البلدان إلى الاستغلال الاستعماري]، هي أمور ترتبط

ارتباطا وثيقا بالعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وتسهم في استمرار المواقف والممارسات العنصرية التي تولد بدورها مزيدا من الفقر؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة، باستثناء الجزء الوارد بين قوسين)

٢٢- ونسلم بأن النتائج الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المترتبة على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب [، بما في ذلك العوامل التاريخية، كتجارة الرقيق وأشكال العبودية الأخرى والاستعمار]، قد أسهمت إسهاما لا يستهان به في تخلف البلدان النامية، ولا سيما أفريقيا، ونعقد العزم على تحرير كل رجل وامرأة وطفل من الأوضاع البائسة واللاإنسانية للفقر المدقع الذي يزرع تحته حاليا ما يزيد عن ألف مليون منهم، وعلى جعل الحق في التنمية حقيقة واقعة لكل إنسان، وتحرير البشرية جمعاء من العوز؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة باستثناء الجزء الوارد بين قوسين)

٢٣- نسلم بأن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب هي من بين الأسباب الجذرية للتراث المسلح وتشكل في أكثر الأحيان إحدى نتائجه، ونذكر بأن عدم التمييز هو مبدأ أساسي من مبادئ القانون الإنساني الدولي. ونؤكد على الحاجة إلى أن تلتزم جميع الأطراف في المنازعات المسلحة التزاما صارما بهذا المبدأ وإلى أن تظل الدول والمجتمع الدولي متحليين باليقظة وخاصة أثناء فترات التراع المسلح وأن يواصلوا مكافحة جميع أشكال التمييز العنصري؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٢٤- ونعرب عن بالغ قلقنا لكون التنمية الاجتماعية - الاقتصادية ما برحت تعوقها المنازعات الداخلية المتفشية التي تعزى، من بين أسباب أخرى، إلى الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الانتهاكات الناشئة عن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وعن الافتقار إلى الحكم الديمقراطي الشامل للجميع والقائم على المشاركة؛ (اعتمدها الفريق العامل في الدورة الثالثة للجنة التحضيرية)

٢٥- نعرب عن قلقنا من أن الهياكل أو المؤسسات السياسية والقانونية القائمة في بعض الدول، والتي بعضها موروث وما زال قائما حتى اليوم، ليست متفقة مع الخصائص المتعددة الإثنيات والمتعددة الثقافات والمتعددة اللغات للسكان، وهي ما زالت، في كثير من الحالات، تشكل عاملا رئيسيا من عوامل التمييز من حيث استبعاد الشعوب الأصلية؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٢٦- ونقر تماما بحقوق الشعوب الأصلية، بما يتفق مع مبدأي سيادة الدول وسلامتها الإقليمية، ولذلك نشدد على الحاجة إلى اعتماد التدابير الدستورية والإدارية والتشريعية والقضائية المناسبة، بما فيها تلك المستمدة من الصكوك الدولية الواجبة التطبيق؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٢٧- إن استخدام مصطلح "الشعوب الأصلية" في إعلان وبرنامج عمل المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب لا يمكن أن يفسر باعتباره ينطوي على أية آثار فيما يتصل بالحقوق بموجب القانون الدولي. وأية إشارة إلى الحقوق المرتبطة بمصطلح "الشعوب الأصلية" تدرج في سياق المفاوضات المتعددة الأطراف الجارية بشأن نصوص تعنى بهذه الحقوق تحديداً، وهي لا تخل بنتائج تلك المفاوضات؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٢٨- ونعرب عن شديد رفضنا لاستمرار العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، لا سيما في النظم الجزائية وفي تطبيق القانون، وكذلك في إجراءات الجهات المسؤولة عن إنفاذ القوانين من مؤسسات وأفراد، الأمر الذي أسهم، في بلدان كثيرة، في نشوء واقع يتمثل في أن فئات معينة، [بما فيها المتحدرون من أصول أفريقية وآسيوية والشعوب الأصلية والأقليات القومية والمهاجرون]، خصوصاً حيثما أسهم ذلك في كون فئات معينة ممثلة تمثيلاً مفرطاً في المؤسسات الجزائية، تشكل نسبة مبالغاً فيها من السجناء في المؤسسات الجزائية ومراكز الاحتجاز الإداري في بلدان عديدة؛ (معلقة)

٢٩- ونؤكد ضرورة وضع حد للإفلات من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية للأفراد والجماعات الذين يقعون ضحايا للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٣٠- ونعرب عن قلقنا لأنه، علاوة على أن العنصرية ما برحت آخذة في الزيادة، فإن الأشكال والمظاهر المعاصرة للعنصرية تسعى جاهدة إلى استعادة الاعتراف بها سياسياً وأخلاقياً، بل وقانونياً أيضاً، بطرق كثيرة، بما في ذلك من خلال أنظمة تشريعية كتلك المتصلة بجرية التعبير والبرامج السياسية لبعض الأحزاب والمنظمات السياسية، وإلى العمل، من خلال تكنولوجيات الاتصال الحديثة، على نشر الأفكار القائمة على التفوق العنصري؛ (معلقة)

٣١- [ونذكر، وفقاً للقانون الدولي، بأن اضطهاد فئة أو جماعة ذات هوية معينة بدوافع عنصرية أو إثنية، فضلاً عن العنصرية ذات الطابع المؤسسي، هما من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان و] [قد] يصنفان، في بعض الحالات، ضمن الجرائم ضد الإنسانية؛ (معلقة)

٣٢- وعلى الدول كافة أن تقر بالمعاناة التي يسببها عدم احترام المساواة بين بني البشر الذي يتجلى من خلال الحروب والإبادة الجماعية والحرقة والفصل العنصري والتطهير العرقي وغير ذلك من الفظائع. وعلى الدول كافة أن ترفض/تتمنع التطهير العرقي والديني والإبادة الجماعية وأن تعاقب عليهما في جميع أنحاء العالم وأن تعمل معاً على

منع تكرارهما. [إن (المحرقات/المحرقة) والتطهير العرقي للسكان العرب في فلسطين التاريخية، وفي البوسنة والهرسك وكوسوفو، يجب ألا تنسى أبدا؛] (معلقة)

٣٣- [ونؤكد أن الاحتلال الأجنبي الذي يقوم على الاستيطان والذي تقوم قوانينه على التمييز العنصري، بهدف مواصلة الهيمنة على الأراضي المحتلة، فضلا عن ممارساته التي تقوم على تعزيز الحصار العسكري التام وعزل البلدات والمدن والقرى الخاضعة للاحتلال عن بعضها البعض، هي أمور تتعارض تماما مع مقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه وتشكل انتهاكا جسيما للقانون الدولي في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي ونوعا جديدا من الفصل العنصري، وجريمة ضد الإنسانية، وتهديدا خطيرا للسلم والأمن الدوليين؛] (معلقة)

٣٤- وندين بقوة استمرار وجود الاسترقاق وما يشابهه من ممارسات حتى اليوم في أجزاء من العالم، ونحث الدول على اتخاذ تدابير فورية على سبيل الأولوية في سبيل إنهاء هذه الممارسات، التي تشكل انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

٣٥- ونؤكد الحاجة الماسة إلى منع ومكافحة واستئصال جميع أشكال الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، ونعترف بأن ضحايا الاتجار يتعرضون بصفة خاصة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية في دورتها الثالثة)

ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

٣٦- إننا نحیی ونقر بذكری جميع ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والاسترقاق وتجارة الرقيق والاستعمار [والمحرقات/المحرقة] [والتطهير العرقي للسكان العرب في فلسطين التاريخية] وفي كوسوفو، والفصل العنصري والاحتلال الأجنبي في جميع أنحاء العالم وفي جميع الأوقات؛] (معلقة)

٣٧- نسلم بأن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تستهدف في كثير من الأحيان، لا سيما لأسباب متصلة باللغة أو الدين أو الأصل القومي أو الإثني، أشخاصا كالمهاجرين وطالبي اللجوء واللاجئين والمهجرين وغير الرعايا والسكان الأصليين، أو تستهدف، لأسباب متصلة بالانتماء إلى أقليات، أشخاصا كمختلف جماعات العجر؛ (معلقة)

٣٨- نذكر بأن مجتمعات منطقة البحر الكاريبي الواقعة بين الأمريكتين، والتي تضم غالبية من المتحدرين من أصل أفريقي والعديد من الأقليات العنصرية، هي مجتمعات كانت، طيلة فترة طويلة من تاريخها، مؤسسة وقائمة على العنصرية ومكرسة حصرا تقريبا للاستغلال العنصري لشعوبها الأصلية وسكانها المتحدرين من أصل أفريقي،

ونوه بأن الأمم الكاريبية مجتمعة قد اتخذت خطوات متعمدة في سبيل التصدي لأسباب التوتر العنصري من خلال المفاوضات، معززة بذلك تطور مجتمعات متعددة العناصر متسامحة نسبيا؛ (معلقة)

٣٩- اقترح بديل: نذكر بأن منطقة البحر الكاريبي الواقعة بين الأمريكتين كانت، طيلة فترة طويلة من تاريخها، تضم مجتمعات مؤسسة وقائمة على العنصرية ومكرسة حصرا تقريبا للاستغلال العنصري لشعوبها الأصلية وسكانها المتحدرين من أصل أفريقي، ونقر بتجربة الشعوب الكاريبية الطويلة والفريدة في التصدي للعنصرية في جميع مظاهرها المختلفة وبجهودها الرائدة نحو بناء مجتمعات متعددة الأعراق حقا تقوم على أساس التحكم الواعي بالعلاقات العرقية دون اللجوء إلى العنف؛ (معلقة)

٤٠- كما نعرب عن بالغ قلقنا لأن المؤشرات في ميدان التعليم والعمالة والصحة والإسكان ومعدل وفيات الأطفال ومتوسط العمر المتوقع لدى كثير من الناس، وخاصة الأقليات أو الفئات [العنصرية] والثقافية والدينية واللغوية والإثنية أو القومية [والجنسية]، والشعوب الأصلية والأفريقيون والمتحدرون من الأفريقيين والمتحدرون من الآسيويين، والمهاجرون وطالبو اللجوء واللاجئون والمهجرون داخليا والمعوقون، هم أدنى من المتوسط بين السكان الوطنيين، نتيجة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (معلقة)

٤١- كما نعترف بما للتراث الثقافي للأفريقيين وللمتحدرين من أصل أفريقي من قيمة وتنوع، ونؤكد على أهمية وضرة ضمان اندماجهم كاملا في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بغية تيسير مشاركتهم التامة على جميع المستويات في عملية صنع القرارات؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٤٢- نعتبر أنه لا بد من أن تقر جميع البلدان في إقليم الأمريكتين وسائر مناطق الشتات الأفريقي بأنه يوجد لديها سكان متحدرون من أصل أفريقي، وأن تعترف بما قدمه هؤلاء السكان من مساهمات ثقافية واقتصادية وسياسية وعلمية، وبأن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ما زال قائما فيها وتؤثر فيها تحديدا، وبأن تعترف بأنه، في كثير من البلدان، ما برح عدم المساواة في فرص الحصول على جملة أمور، من بينها التعليم والرعاية الصحية والسكن، يشكل سببا هاما من أسباب التفاوت الاجتماعي - الاقتصادي السائد فيها؛ (معلقة)

٤٣- نقر بأن المتحدرين من أصل أفريقي ما برحوا منذ قرون ضحايا للعنصرية والتمييز العنصري والاسترقاق، ولإنكار التاريخ كثيرا من حقوقهم، ونؤكد وجوب معاملتهم بإنصاف واحترام لكرامتهم وعدم تعريضهم للتمييز من أي نوع. وعليه ينبغي الاعتراف بحقوقهم في الثقافة وفي هويتهم الخاصة بهم؛ وفي المشاركة بحرية وبشروط متكافئة في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية؛ وبحقوقهم في التنمية في سياق تطلعاتهم وعاداتهم الخاصة؛ وحقوقهم في إقامة واستمرار وتعزيز أشكالهم الخاصة من التنظيم، ونمط حياتهم، وثقافتهم وتقاليدهم

وطرق تعبيرهم الديني؛ وفي الحفاظ على لغاتهم الخاصة واستخدامها؛ وفي حماية معارفهم التقليدية وتراثهم الثقافي والفني؛ وفي استخدام الموارد المتجددة الطبيعية لموئلهم والتمتع بمذاهب الموارد وصونها، وفي المشاركة النشطة في وضع النظم والبرامج التعليمية وتنفيذها وتطويرها، بما في ذلك النظم والبرامج ذات الطابع المحدد والخصائصي؛ وحيثما كان الحال، في أراضيهم التي سكنها أجدادهم؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٤٤ - كما نقر بأن إرث الاسترقاق قد أسهم في تكريس العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ضد الأفريقيين والمتحدرين من أصل أفريقي في جميع أنحاء الأمريكتين وسائر مناطق الشتات الأفريقي؛ (معلقة)

٤٥ - نقر بأن الأفريقيين والمتحدرين من أصل أفريقي يواجهون، في أنحاء كثيرة من العالم، حواجز نتيجة للتحامل والتمييز الاجتماعي السائدين في المؤسسات العامة والخاصة، ونعرب عن التزامنا بالعمل على استئصال ما يواجهه الأفريقيون والمتحدرين من أصل أفريقي من أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٤٦ - نقر بأن الآسيويين والمتحدرين من أصل آسيوي يواجهون، في أنحاء كثيرة من العالم، حواجز نتيجة للتحامل والتمييز الاجتماعي السائدين في المؤسسات العامة والخاصة، ونعرب عن التزامنا بالعمل على استئصال كل ما يواجهه الآسيويون والمتحدرين من أصل آسيوي من أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٤٧ - نقر بأن الشعوب الأصلية ما برحت ضحايا للتمييز طيلة قرون، ونؤكد أنها حرة ومتساوية في الكرامة والحقوق ولا ينبغي أن تعاني أي نوع من أنواع التمييز، لا سيما على أساس منشئها وهويتها كشعوب أصلية، ونؤكد استمرار الحاجة إلى اتخاذ إجراءات في سبيل التغلب على ما يظل يمسه من عنصرية وتمييز عنصري وكره للأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٤٨ - نقر بقيمة وتنوع ثقافات الشعوب الأصلية وتراثها، التي يعد إسهامها الفذ في تنمية المجتمع وتعدديته الثقافية وتعد مشاركتها التامة في جميع جوانب المجتمع، لا سيما بشأن القضايا التي تعنيها، أمورا أساسية من أجل الاستقرار السياسي والاجتماعي، ومن أجل تنمية الدول التي تعيش فيها؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٤٩ - نكرر اعتقادنا الراسخ بأن إحقاق الشعوب الأصلية ما لها من حقوق إنسان وحرية أساسية إحقاقا تاما هو أمر لا غنى عنه من أجل القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب.

ونكرر تأكيد تصميمنا على تعزيز تمتعها التام بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك بمنافع التنمية المستدامة، مع الاحترام التام لما يميزها من خصائص وما تقوم به من مبادرات؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٠ - نشدد على أنه، لكي تعبر الشعوب الأصلية عن هويتها بحرية وتمارس حقوقها، ينبغي أن تتحرر هذه الشعوب من جميع أشكال التمييز، وهذا ينطوي بالضرورة على احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية لهذه الشعوب. وتبذل الجهود الآن لتأمين الاعتراف العالمي بحقوقها في إعلان حقوق الشعوب الأصلية، ويشمل هذا ما يلي: أن ينادى عليها بأسمائها؛ وأن تشارك بحرية وعلى قدم المساواة في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛ وأن تحافظ على أشكال تنظيمها وأساليب حياتها وثقافتها وتقاليدها؛ وأن تحتفظ بلغاتها وتستخدمها، وأن تحافظ على هياكلها الاقتصادية في المناطق التي تعيش فيها؛ وأن تشارك في تطوير نظمها وبرامجها التعليمية؛ وأن تدير أراضيها ومواردها الطبيعية بما في ذلك حقوقها في القنص وصيد الأسماك؛ وأن تصل إلى إقامة العدل على قدم المساواة مع غيرها؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥١ - كما نقر بالعلاقة الخاصة التي تربط الشعوب الأصلية بالأرض بوصفها الأساس للوجود الروحي والمادي والثقافي لهذه الشعوب، ونشجع الدول على أن تكفل، حيثما أمكن، أن تكون الشعوب الأصلية قادرة على الاحتفاظ بملكية أراضيها وبتلك الموارد الطبيعية التي هي من حقها بموجب القانون الوطني؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٢ - نرحب بالقرار الرامي إلى إنشاء محفل دائم يعنى بقضايا الشعوب الأصلية في إطار منظومة الأمم المتحدة، بحيث يجسد الأهداف الرئيسية للعقد الدولي للشعوب الأصلية في العالم وإعلان وخطة عمل فيينا؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٣ - نرحب بتعيين الأمم المتحدة للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية لدى الشعوب الأصلية؛ ونعرب عن التزامنا بالتعاون مع المقرر الخاص؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٤ - نقر بما يقدمه المهاجرون من مساهمات اقتصادية وثقافية إيجابية إلى البلدان التي هاجروا منها والبلدان التي هاجروا إليها على السواء؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٥ - نؤكد مجددا الحق السيادي لكل دولة في وضع وتطبيق إطارها القانوني وسياساتها فيما يتعلق بالمهجرة، كما نؤكد أن هذه السياسات ينبغي أن تكون متوافقة مع صكوك وقواعد ومعايير حقوق الإنسان الواجبة التطبيق وأن يتم تصميمها بما يكفل خلوها من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٦ - نلاحظ مع القلق وندين بشدة مظاهر وأفعال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب ضد المهاجرين وما يطبق عليهم عادة من نماذج نمطية، ونؤكد مجدداً مسؤولية الدول عن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين الذين يخضعون لولاياتها، ومسؤولية الحكومات عن توفير الأمن والحماية للمهاجرين من الأفعال غير القانونية أو العنيفة، لا سيما أعمال التمييز العنصري والجرائم التي يمارسها أفراد أو جماعات بدافع من العنصرية أو كره الأجانب؛ ونؤكد ضرورة معاملتهم معاملة منصفة وعادلة ومتكافئة في المجتمع وفي مكان العمل؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٧ - نبرز أهمية إيجاد الأوضاع المفضية إلى زيادة الانسجام والتسامح والاحترام بين المهاجرين وبقية المجتمع في البلدان التي يجدون أنفسهم فيها، بغية القضاء على مظاهر العنصرية وكره الأجانب ضد المهاجرين. ونؤكد أن لجمع شمل الأسر أثراً إيجابياً في الاندماج ونشدد على ضرورة قيام الدول بتيسير جمع شمل الأسر؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٨ - ندرك حالة الاستضعاف التي يجد المهاجرون أنفسهم فيها في كثير من الأحيان؛ والتي تعزى إلى جملة أمور، منها غيابهم عن أوطانهم والمصاعب التي يواجهونها بسبب الاختلافات في اللغة والعادات والثقافة، فضلاً عن المصاعب والعقبات الاقتصادية والاجتماعية التي تعترض سبيل عودة المهاجرين غير الحائزين وثائق رسمية أو غير النظاميين؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٥٩ - [نؤكد مجدداً أن معاملة المهاجرين، [بمن فيهم العمال المهاجرين]، فيما يتعلق بمسائل مثل العمالة والتدريب المهني والسكن والتعليم والخدمات الصحية والاجتماعية، فضلاً عن الخدمات المتاحة لاستخدام الجمهور، ينبغي أن تكون متوافقة مع صكوك وقواعد ومعايير حقوق الإنسان الواجبة التطبيق وأن تكون خلواً من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛] (معلقة)

٦٠ - إن مشكلة اللاجئين والمهجرين تمثل أحد أخطر التحديات التي واجهها المجتمع الدولي أثناء العقد المنصرم. فقد طرد الملايين من الناس من بيوتهم قسراً وتعرضوا للعنف الإثني والاعتداءات. وما برح اللاجئون والمهجرون، منذ عدة سنين، محرومين من أبسط الأوضاع المعيشية ومن ممارسة حقوق الإنسان وحرياتهم الأساسية، المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، بما فيها الحق في العيش بكرامة وسلامة وفي المشاركة التامة في الحياة الاجتماعية والاقتصادية في أماكن إقامتهم الدائمة. إن هذه المشكلة بالذات تعمل على تقويض ما تبذله البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية من جهود في سبيل إعادة بناء اقتصاداتها الوطنية باعتمادها على مواردها المحدودة، وهي مشكلة تسبب توترات اجتماعية وتعرض للخطر مساعيها الرامية إلى إيجاد تنمية مستدامة؛ (معلقة)

فقرات بديلة بخصوص طالبي اللجوء واللاجئين والمشردين داخليا تتعهد النرويج بتنسيقها (معلقة)

٦٠ - بديلة. نلاحظ مع القلق أن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تسهم، من بين عوامل أخرى، في عمليات التهجير وانتقال الناس من مواطنهم بوصفهم لاجئين أو طالبي لجوء؛ ولذلك نقر بضرورة أن يتخذ المجتمع الدولي التدابير الفعالة من أجل التصدي إلى الأسباب الأصلية للتهجير؛ (معلقة)

٦١ - بديلة. نلاحظ أيضا مع القلق، رغم جهود مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، استمرار حالات من مختلف أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، ضد اللاجئين وطالبي اللجوء والمشردين داخليا وغيرهم من الفئات؛ (معلقة)

٦٢ - بديلة. نؤكد الحاجة الماسة إلى التصدي للأسباب الأصلية للتهجير والسعي إلى إيجاد حلول مستدامة فيما يتعلق باللاجئين والمهجرين، بما فيها عودتهم طوعا بسلامة وكرامة، وإعادة توطينهم وإدماجهم محليا، حيثما كان ملائما؛ (معلقة)

٦٣ - بديلة. نؤكد عهدنا باحترام التزاماتنا المتصلة بحماية اللاجئين وطالبي اللجوء والعائدين والمشردين داخليا، ونحث في هذا الصدد المجتمع الدولي على توفير المساعدة، بالتعاون مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، إلى البلدان المضيفة، لا سيما البلدان النامية المضيفة، بروح المسؤولية والمشاركة في تحمل الأعباء، لتمكينها من الوفاء بالتزاماتها الدولية بحماية اللاجئين كما هي مكرسة في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام ١٩٥١ والبروتوكول المتصل بها لعام ١٩٦٧ وغير ذلك من الصكوك ذات الصلة؛ (معلقة)

٦٤ - نلاحظ مع القلق أن العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصب هي من بين الأسباب التي ترغم الناس على مغادرة أوطانهم وطلب اللجوء في الخارج؛ (معلقة)

٦٥ - ينبغي إيلاء اهتمام خاص لما يحدث في مخيمات اللاجئين ومراكز الاحتجاز من انتهاكات لحقوق الإنسان للاجئين. ونلاحظ في هذا الشأن أنه، في غياب تدابير حماية فعالة، كثيرا ما تكون النساء والفتيات عرضة لاعتداءات جنسية أو لغير ذلك من أشكال العنف؛ (معلقة)

٦٦ - نؤكد الحاجة الماسة إلى التصدي للأسباب الأصلية للتهجير والسعي إلى إيجاد حلول مستدامة فيما يتعلق بالمهجرين، بما فيها عودتهم طوعا بسلامة وكرامة أو إدماجهم محليا؛ (معلقة)

٦٤- نقر بأنه يوجد في كثير من البلدان سكان هجناء ذوو أصول إثنية وعنصرية مختلطة، ونقر بما يقدمه هؤلاء السكان من إسهام قيم في تعزيز التسامح والاحترام في هذه المجتمعات، وندين التمييز ضدهم، خاصة وأنه من الممكن إنكار وجود مثل هذا التمييز، نظراً لطابعه الخفي؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٦٥- كما نقر ببالغ القلق بوجود تعصب ديني في أنحاء شتى من العالم ضد مجتمعات دينية وضد أفرادها، لا سيما الحد من حقها في ممارسة شعائر معتقداتها بحرية، وكذلك بظهور أفعال عدائية وعنيفة ضد هذه المجتمعات بسبب معتقداتها الدينية وأصلها العنصري أو الإثني؛ (معلقة)

٦٦- [نعرب عن بالغ قلقنا إزاء ممارسات التمييز العنصري ضد الفلسطينيين وضد غيرهم من سكان الأراضي العربية المحتلة، وهي ممارسات تمس جميع جوانب حياتهم اليومية بحيث إنها تحول دون التمتع بالحقوق الأساسية، وندعو إلى الكف عن جميع ممارسات التمييز العنصري التي يتعرض لها الفلسطينيون وغيرهم من سكان الأراضي العربية التي تحتلها إسرائيل؛] (معلقة)

٦٧- [نحن مقتنعون بأن مكافحة معاداة السامية وكره الإسلام [والممارسات الصهيونية ضد السامية] هو جزء لا يتجزأ من معارضة جميع أشكال العنصرية وأمر متأصل فيها، ونؤكد ضرورة اتخاذ تدابير فعالة للتصدي اليوم لمسألة معاداة السامية وكره الإسلام [والممارسات الصهيونية المناهضة للسامية] بغية مكافحة هذه الظواهر بجميع أشكالها؛] (معلقة)

٦٨- [نقر ببالغ القلق بالزيادة في معاداة السامية والأفعال العدائية ضد اليهود في أنحاء شتى من العالم، وكذلك بظهور حركات عنصرية وعنيفة تقوم على العنصرية والأفكار التمييزية فيما يتعلق بالطائفة اليهودية.] [يقر المؤتمر العالمي ببالغ القلق بالزيادة في الممارسات العنصرية للصهيونية ومعاداة السامية في أنحاء شتى من العالم، وبظهور حركات عنصرية وعنيفة تقوم على العنصرية والأفكار التمييزية، لا سيما الحركة الصهيونية التي تقوم على التفوق العنصري؛] (معلقة)

٦٩- [كما نقر ببالغ القلق بالزيادة في التنميط السلبي للمسلمين والمعاداة لهم في شتى أنحاء العالم، ونعرب عن قلقنا بشأن أي مظهر سافر من مظاهر كره الإسلام؛] (معلقة)

٧٠- [كما نقر ببالغ القلق بالزيادة في التنميط السلبي للمسلمين والمعاداة لهم/بوجود كره الإسلام والأعمال العدائية والعنف ضد المسلمين التي نشهدها في شتى أنحاء العالم؛] (معلقة)

٧١- [نحيط علماً بمظاهر التحامل والتمييز ضد العرب ونعرب عن تصميمنا على استئصالها جميعاً دون استثناء، ونقر بوجه خاص بأن التمييز السلبى يسهم فى العنصرية والتمييز العنصرى وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛] (معلقة)

٧٢- نؤكد على ضرورة حماية الهوية الإثنية والثقافية واللغوية والدينية للأقليات وعلى ضرورة تمتع الأشخاص الذين ينتمون إلى هذه الأقليات بحقوق الإنسان وبحرياتهم الأساسية دون أى شكل من أشكال التمييز؛ (معلقة)

٧٣- [نقر بأن بعض الجماعات الثقافية ذات الهوية المتميزة تواجه حواجز بسبب تداخل معقد لعدد من العوامل العنصرية والإثنية والدينية والثقافية، ونحث الدول على ضمان أن تتصدى التدابير والسياسات والبرامج الرامية إلى استئصال العنصرية والتمييز العنصرى وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، للحواجز التى تنشأ من جراء تداخل هذه العوامل؛] (معلقة)

٧٤- نقر ببالغ القلق بما يواجهه مختلف جماعات العجر من مظاهر مستمرة للعنصرية والتمييز العنصرى وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب وعنف، ونقر بضرورة وضع سياسات وآليات تنفيذية فعالة من أجل تحقيق مساواتهم الكاملة؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٧٥- نحن مقتنعون بأن العنصرية والتمييز العنصرى وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب هى أمور تتجلى بشكل مختلف فيما يتعلق بالنساء والفتيات، وقد تكون من العوامل المؤدية إلى تدهور فى أوضاعهن المعيشية، وتولد الفقر والعنف وأشكالا متعددة من التمييز، وتحد من التمتع بما لهن من حقوق إنسان أو تنكرها عليهن. ونقر بضرورة إدراج منظور يراعى الجنسين فى السياسات والاستراتيجيات وبرامج العمل ذات الصلة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصرى وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب بغية التصدي لأشكال التمييز المتعددة؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٧٦- نقر بضرورة تطوير أسلوب على قدر أكبر من المنهجية والاتساق لتقييم ورصد التمييز العنصرى ضد المرأة، إضافة إلى القيود والعوائق والمصاعب التى تواجهها المرأة فى سعيها إلى الممارسة والتمتع الكاملين بحقوقها المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وذلك على أساس العنصر أو اللون أو السلالة أو الأصل الإثنى والقومى؛ (معلقة)

٧٧- [نشجب ما يبذل فى بلدان غربية معينة من محاولات لإرغام النساء المنتميات إلى الأقلية المسلمة على التخلي عن هويتهم الثقافية والدينية أو الحد من تعبيرهن المشروع عنها، أو المحاولات الرامية إلى التمييز ضدهن فى فرص التعليم والعمالة؛] (معلقة)

٧٨- نلاحظ مع القلق العدد الكبير من الأطفال، لا سيما الإناث، والشباب بين ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب، ونؤكد ضرورة تضمين برامج مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب تدابير لصالح الأطفال والشباب، آخذة في الاعتبار مصالحهم الفضلى، مع احترام آرائهم، بغية إيلاء الاهتمام ذي الأولوية لحقوق وحالة الأطفال والشباب الذين هم من ضحايا هذه الممارسات؛ (معلقة)

٧٩- نقر بأن الطفل المنتمي إلى أقلية إثنية أو دينية أو لغوية أو الطفل من السكان الأصليين لا يجوز حرمانه، مع بقية أفراد جماعته، من حقه في التمتع بثقافته، أو في المجاهرة بدينه وإقامة شعائره، أو في استخدام لغته؛ (معلقة)

٨٠- [نقر بأن تشغيل الأطفال يكرس الفقر واللامساواة على أسس عنصرية عن طريق حرمان أطفال الفئات المتأثرة حرمانا مفرطا من فرصة اكتساب القدرات البشرية اللازمة في الحياة الإنتاجية وفرصة الانتفاع بالنمو الاقتصادي؛] (معلقة)

٨١- نقر بأن ثمة أشخاصا وفئات معينة، إضافة إلى ما يتعرضون له من أفعال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، قد يتعرضون أيضا/في الوقت ذاته إلى أشكال أخرى من التمييز على أساس كونهم ذكورا أم إناثا؛ وسنهم [وقدرتهم الذهنية أو البدنية] وإعاقاتهم [ووضعهم الجيني/احتلالهم الخلقي] وثقافتهم ولغتهم ودينتهم [وميلهم الجنسي] وإصابتهم بفيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز) [والحواجر المتصلة بذلك] ومركزهم الاقتصادي أو الاجتماعي أو أصلهم الاجتماعي وممتلكاتهم، أو نسبهم، مما يسفر عن تمييز متعدد. ونؤكد وجوب إيلاء اهتمام خاص لوضع استراتيجيات وسياسات وبرامج تستهدف تكافؤ الفرص لهؤلاء الأشخاص، مما قد يشمل [تدابير إيجابية ترمي إلى إزالة الحواجز المكرسة في النظام وغيرها من أشكال التمييز والتعصب/العمل الإيجابي]؛ (معلقة)

٨٢- كما نقر بأن بعض الأشخاص هم ضحايا التمييز المتعدد، بما فيه التمييز على أساس العنصر أو اللون أو النسب أو الأصل الإثني أو اللغوي أو القومي أو نوع الجنس أو الميل الجنسي أو السن أو الإعاقة أو الدين أو الثقافة أو الوضع الاجتماعي أو الاقتصادي أو الملكية أو المولد؛ (معلقة)

٨٣- نلاحظ مع بالغ القلق أنه، في كثير من البلدان، يكون المصابون أو المتأثرون بفيروس نقص المناعة البشرية (الإيدز)، وكذلك من يفترض أنهم مصابون به، منتمين إلى فئات شديدة التعرض للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، الأمر الذي يؤثر سلبا في فرص حصولهم على الرعاية الصحية والمداواة ويعوق ذلك؛ (معلقة)

تدابير للوقاية والتثقيف والحماية الرامية إلى القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب على الصعد الوطنية والإقليمية والدولية

٨٤ - نذكر بأنه، إذا لم تتوفر الإرادة السياسية للإقرار والاضطلاع بالمسؤولية عن المظالم التاريخية وعن أشكالها ومضاعفاتها المعاصرة [الاسترقاق الحديث والممارسات الشبيهة بالاسترقاق]، فإن برامج العمل لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والشعارات المعادية للعنصرية والتدابير المتخذة في إطار المؤتمر العالمي وعلى الصعيدين الإقليمي والوطني، لن تؤدي إلى تغيير كبير في أوجه التحامل الراسخة أو إلى بلوغ الهدف النبيل، هدف إرساء دعائم الأسرة البشرية الحقيقية القائمة على المساواة في الكرامة وتكافؤ الفرص؛ (معلقة)

٨٥ - نسلم بأن الأوضاع السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية المحففة يمكن أن تؤدي إلى تنامي وتفشي ممارسات العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، التي تؤدي بدورها إلى تفاقم عدم المساواة. ونحن نعتقد أن التكافؤ الحقيقي في الفرص للجميع وفي جميع المجالات، بما في ذلك في مجال التنمية، هو أمر أساسي للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٨٦ - نسلم بأن المشاركة العادلة لجميع الفئات والبلدان في وضع نظام دولي عادل ومنصف وديمقراطي وشامل من شأنها أن تسهم في إيجاد عالم خال من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (معلقة)

٨٧ - نؤكد أن انضمام جميع دول العالم إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ووضعها موضع التنفيذ التام أمران لهما الأهمية القصوى في تعزيز المساواة وعدم التمييز في العالم؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٨٨ - نؤكد من جديد الالتزام الرسمي لجميع الدول بأن تعزز على نطاق عالمي احترام ومراعاة وحماية جميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية [المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والاجتماعية - بما في ذلك الحق في التنمية]، كعوامل أساسية في منع واستئصال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة، باستثناء ما ورد بين قوسين مربعين).

٨٩- نعتقد اعتقاداً راسخاً بأن العديد من العقبات التي تحول دون تحقيق المساواة العنصرية تكمن بالدرجة الرئيسية في انعدام الإرادة السياسية وضعف التشريعات وعدم اتخاذ إجراءات ملموسة وفي انتشار المواقف العنصرية والتنميط السليبي؛ (معلقة)

٩٠- نعتقد اعتقاداً راسخاً أن التعليم والتنمية وتنفيذ معاييرنا والتزاماتنا الدولية في مجال حقوق الإنسان، بما في ذلك سن القوانين ووضع السياسات على الصعيد السياسية والاجتماعية والاقتصادية، تنفيذاً أميناً، هي مسائل حاسمة الأهمية لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٩١- نسلم بأن الديمقراطية والحكم السديد الذي يتسم بالشفافية والمسؤولية والمساءلة والمشاركة والذي يستجيب لاحتياجات وتطلعات الناس، واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وسيادة القانون، هي أمور أساسية للتوصل على نحو فعال إلى منع واستئصال العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ونؤكد من جديد أن أي شكل من أشكال الإفلات من العقاب فيما يتصل بالجرائم التي ترتكب بدوافع العنصرية وكره الأجانب إنما يسهم في إضعاف سيادة القانون والديمقراطية ومن شأنه أن يشجع على تكرار ارتكاب مثل هذه الأفعال؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٩٢- [ما فتى التنوع منذ أمد طويل، ما فتى التنوع يعتبر تهديداً بدلاً من اعتباره نعمة، وكثيراً ما تجلّى ذلك التهديد الخاطيء في احتقار وصراع عنصريين، وفي استبعاد وتمييز عنصري وكره للأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ولا بد من أن نتبين، في [التنوع البشري والثقافة] [العرقية] واللون والسلالة واللغة والدين والأصل القومي أو الإثني، إمكانات الإثراء المتبادل، وأن ندرك أن [الحوار والتفاهم، ضمن أمور أخرى، منها التقاليد الروحانية البشرية] [الهامة] التي توفر أفضل الفرص لتحقيق الروحانية البشرية] وأن التبادل بين الشعوب يوفر أفضل الفرص للتعاون والتفاهم والاحترام؛] (معلقة)

٩٣- ندعو إلى بذل جهود متضافرة/جهود دولية ترمي إلى تعزيز التفاهم بين مختلف الحضارات والثقافات بغية التصدي لمحاولات الهيمنة والسيطرة الثقافية والحضاريتين اللتين تحركهما دوافع العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (قيد النظر إلى جانب الفقرة ٩٤)

٩٤- نؤكد أن الحوار فيما بين الثقافات والحضارات ينشأ كمطلب أصيل من مطالب الطبيعة البشرية ذاتها، ومن مطالب الثقافة البشرية. هذا الحوار يؤدي إلى الاعتراف بالتنوع ويجعل الذهن منفتحاً للقبول المتبادل والتعاون الحقيقي اللازمين لدعوة الأسرة البشرية إلى تحقيق الوحدة. فالحوار بين الثقافات والحضارات هو السبيل إلى بناء عالم يسوده الوئام، عالم قادر على التطلع نحو مستقبله؛ (معلقة)

٩٥- يولد جميع الناس أحرارا ومتساوين في الكرامة والحقوق، ولديهم إمكانية المساهمة البناءة في تطوير ورفاه مجتمعاتهم. وأي معتقد بالتفوق العنصري باطل علميا، ومدان أخلاقيا، وجائر وخطير اجتماعيا ولا بد من رفضه ورفض النظريات التي تحاول إثبات وجود عناصر بشرية منفصلة؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٩٦- تؤكد الدور الرئيسي الذي يمكن أن يؤديه الزعماء السياسيون والأحزاب السياسية في مكافحة العنصرية وكره الأجانب ومعاداة السامية وما يتصل بذلك من تعصب، ونشجع الأحزاب السياسية على اتخاذ خطوات محددة في سبيل تعزيز التضامن والتسامح والاحترام؛ (معلقة)

٩٧- [ندين بشدة استمرار وعودة جميع أشكال ومظاهر الفاشية والقومية العدائية والتفوق الإثني، والشوفينية الدينية واللغوية، والانفصالية والتطرف والإرهاب، ونعلن أن هذه الظواهر لا يمكن تبريرها بأية حال، بما في ذلك كوسيلة لتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وبخاصة لمن ينتمون إلى أقليات قومية؛] (معلقة)

٩٨- ندين البرامج والتنظيمات السياسية القائمة على أساس العنصرية وكره الأجانب أو مذاهب التفوق العرقي وما يتصل بذلك من تمييز، فضلا عن التشريعات والممارسات القائمة على أساس العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، باعتبارها تتعارض مع الديمقراطية ومع الحكم السديد الذي يتسم بالشفافية والمساءلة. ونؤكد من جديد أن ممارسات العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، التي تتغاضى عنها السياسات الحكومية، تشكل انتهاكا لحقوق الإنسان وقد تعرض للعلاقات الودية فيما بين الشعوب والتعاون فيما بين الأمم والسلم والأمن الدوليين؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

٩٩- [إن حظر نشر جميع الأفكار القائمة على التفوق العنصري أو الكراهية العنصرية لا يتنافى مع الحق في حرية الرأي والتعبير. وهذا الحق يتجسد في المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وتشير إليه المادة ٥(د) '٨' من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. وصلة هذا الحق بالمادة ٤ من الاتفاقية المذكورة مبينة في المادة نفسها. وممارسة المواطن لهذا الحق تنطوي على واجبات ومسؤوليات خاصة، محددة في الفقرة ٢ من المادة ٢٩ من الإعلان العالمي، ومن بينها الالتزام بعدم نشر أفكار عنصرية، وهو التزام ذو أهمية خاصة؛] (معلقة)

١٠٠- نضع نصب أعيننا ضرورة التمييز، من خلال التشريعات الوطنية أو بوسائل أخرى، بين حرية التعبير والدعاية للعنصرية، وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛ (معلقة)

١٠١- [تلقي المادة ٤ [ب] من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري عبئا أكبر على الدول يفرض عليها أن تكون متيقظة منذ البداية وأن تقاضي المنظمات التي تقوم بالترويج للتمييز العنصري والتحرير

عليه. ويتعين إعلان عدم شرعية هذه المنظمات وحظرها، وكذلك النشاطات الدعائية المنظمة وسائر النشاطات الدعائية. ومجرد الاشتراك في هذه المنظمات يستوجب العقاب؛ [معلقة]

١٠٢- نسلم أنه ينبغي أن تعكس وسائل الإعلام تنوع المجتمع المتعدد الثقافات وأن تؤدي دورها في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ونوجه الاهتمام في هذا الصدد إلى قوة تأثير الإعلان؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٠٣- نلاحظ مع الأسف أن بعض الدوائر الإعلامية، بترويجها صوراً وأنماطاً كاذبة لأفراد وجماعات مستضعفة، لا سيما لمهاجرين ولاجئين، قد أسهمت في نشر مشاعر تنم عن عنصرية وكره للأجانب في أوساط الجمهور و[ربما] شجعت أفراداً وجماعات عنصرية على العنف؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة، عدا ما ورد بين قوسين مربعين)

١٠٤- نقر بما لممارسة الحق في حرية التعبير، لا سيما عن طريق وسائل الإعلام والتكنولوجيات الحديثة، وبخاصة عن طريق شبكة الإنترنت، والاحترام التام للحق في حرية الإعلام، من مساهمة إيجابية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. ونؤكد مجدداً في هذا الصدد ضرورة احترام استقلالية هيئة التحرير والإدارة الذاتية في وسائل الإعلام؛ [معلقة]

١٠٥- نعرب عن بالغ قلقنا إزاء استخدام تكنولوجيات المعلومات الحديثة، مثل شبكة الإنترنت، لأغراض تتنافى مع احترام القيم الإنسانية والمساواة وعدم التمييز واحترام الآخرين والتسامح، بما في ذلك استخدامها لنشر العنصرية والكراهية العنصرية وكره الأجانب والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصب، ولأنه يمكن للأطفال والشباب الاطلاع على هذه المواد؛ [معلقة]

١٠٦- [نقر أيضاً بقيمة] [بضرورة تسخير] التكنولوجيات الجديدة، ومنها شبكة الإنترنت، [في مكافحة] [في] المساهمة في مكافحة] والقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، [وبضرورة استخدامها أيضاً] في تشجيع التسامح واحترام القيم الإنسانية والمساواة وعدم التمييز واحترام الآخرين/[احترام التنوع والتسامح تجاهه]؛ [ونحث على مواصلة وتعزيز استخدامها في هذا المجال]؛. وندعو إلى الحكومات أن تقوم بتعزيز بيئة مواتية لتجسيد هذه القيم على أرض الواقع؛ [معلقة]

١٠٧- ينبغي لجميع الدول أن تقر بأهمية وسائل الإعلام المحلية، لا سيما الإذاعة المحلية [والإنترنت]، التي تيسر التعبير عن آراء الأفراد المنتمين إلى فئات مستهدفة عنصرياً/متضررة من العنصرية أو أنها عرضة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ [معلقة]

١٠٨- نؤكد من جديد أن وصم الأشخاص من أصول مختلفة من خلال ما تقوم به السلطات العامة أو المؤسسات أو وسائط الإعلام أو الأحزاب السياسية أو المنظمات الوطنية أو المحلية، أو تمتنع عن القيام به من أفعال، لا يعتبر عملاً من أعمال التمييز العنصري فحسب بل يعتبر أيضاً تحريضاً على تكرار هذه الأفعال، مما يؤدي إلى نشوء حلقة مفرغة تدعم المواقف العنصرية ومظاهر التحامل العنصري؛ وينبغي اعتبار هذه الأفعال تجاوزات وجرائم يعاقب عليها القانون؛ [ويجب/ينبغي التنديد علناً بهذه الأفعال والقضاء عليها]؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة، عدا ما ورد بين قوسين مربعين)

١٠٩- نقر بأن التعليم في جميع المستويات والأعمار، بما فيه داخل الأسرة، وعلى الأخص التعليم في مجال حقوق الإنسان، هو عامل رئيسي في تغيير المواقف والسلوكيات التي تنم عن تمييز عنصري وفي تشجيع التسامح والاحترام إزاء التنوع في العرق واللون والسلالة واللغة والدين والثقافة والأصل القومي والإثني في المجتمعات. ونؤكد كذلك بأن هذا التعليم عامل حاسم في تعزيز ونشر وحماية القيم الديمقراطية للعدالة والإنصاف التي تعد أساسية لمنع ومكافحة انتشار العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (معلقة)

[١١٠- نؤكد كذلك أن برامج التعليم والتدريب ينبغي أن تعرض بدقة تاريخ/الرق وتجارة الرقيق/ والاستعمار والفصل العنصري وغيرها من الولايات التي نجمت عن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. وينبغي أن يبرز التعليم والتدريب أيضاً المساهمات التي شارك فيها أفراد من مختلف الثقافات والحضارات من أجل تعزيز التسامح والصداقة بين الشعوب والأمم بتغيير عقلية التفوق العنصري وغيرها من المواقف والسلوكيات المرتبطة بالتمييز العنصري]؛ (معلقة)

١١١- نسلم بأن التعليم الجيد ومحو الأمية وإمكانية حصول الجميع على تعليم ابتدائي مجاني هي أمور يمكن أن تسهم في تعزيز شمولية المجتمعات وفي تحقيق الإنصاف وإقامة علاقات مستقرة ومتجانسة وصداقة فيما بين الأمم والشعوب والجماعات والأفراد وفي تشجيع ثقافة السلم وتعزيز التفاهم المتبادل والتضامن والعدالة الاجتماعية واحترام كافة حقوق الإنسان للجميع؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١١٢- نؤكد أن برامج التعليم والتدريب، وكذلك السياسات الاجتماعية الأخرى، ينبغي أن تعمل على تعزيز شمولية المجتمعات، وتشجيع إقامة علاقات وصداقات مستقرة ومتوائمة بين مختلف الأمم والشعوب والفئات، وتعزيز التفاهم المتبادل والتضامن والتسامح، وتعزيز ثقافة السلم ودراسة تاريخ المحرقة والظلم القائم ضد الشعوب الأصلية والشعوب المتحدرة من أصل أفريقي في الأمريكتين، والعدالة الاجتماعية واحترام حقوق الإنسان للجميع؛ (معلقة)

١١٣- تؤكد على الصلات القائمة بين الحق في التعليم والكفاح ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والدور الجوهري/الحاسم الأهمية للتعليم، بما في ذلك التعليم في مجال حقوق الإنسان، والتعليم الذي يهتم بالتنوع الثقافي ويحترمه، وبخاصة لدى الأطفال والشبيبة، في منع واستئصال جميع أشكال التعصب والتمييز؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

توفير سبل الانتصاف والظعن والجبر وغير ذلك من التدابير [التعويضية] الفعالة على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية

١١٤- تؤكد أهمية وضرورة تدريس حقائق التاريخ القديم والحديث للاستعمار والفاشية والعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، منعا لتكرار أية سياسات وممارسات مماثلة؛ (معلقة)

١١٥- تؤكد أهمية وضرورة تدريس التاريخ القديم والحديث للاستعمار والفصل العنصري منعا لتكرار مثل تلك السياسات والممارسات المتصلة بالعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (معلقة)

١١٦- نعتبر أن الاعتراف بهذه الانتهاكات المؤسسية الواسعة النطاق لحقوق الإنسان الناجمة عن أفعال وسياسات الاسترقاق وتجارة الرقيق والاستعمار والفصل العنصري والعنصرية والتمييز العنصري؛ ونعرب عن اعتذارنا للضحايا وذريتهم اعتذارا صريحا بلا تحفظ؛ (معلقة)

١١٧- [نؤكد كذلك أن هذا الاعتراف لا معنى له ما لم تقدم الدول الاستعمارية سابقا أو الدول التي خلفتها اعتذارا صريحا عن هذه الانتهاكات لحقوق الإنسان، وينبغي أن يتجلى هذا الاعتراف على النحو الواجب في الحصيلة النهائية للمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛] (معلقة)

١١٨- [نطلب إلى من قاموا، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سلبا أو إيجابا، بالمشاركة أو السماح أو التيسير أو التغاضي عن الاستعمار واسترقاق الشعوب الأصلية والأفريقية والاتجار بالرقيق، وبخاصة الاتجار بالرقيق عبر المحيط الأطلسي، الاعتذار إلى الشعوب المعنية كخطوة أولى في عملية الإنصاف الرامية إلى تضميد الجراح التي نجمت عن هذه الممارسات، كشرط أساسي مسبق لإراحة ضمائر الأطراف كافة، مما يعطي الجهود المقبلة فرصا أفضل للنجاح؛] (معلقة)

١١٩- [نلاحظ أن جماعات أخرى من ضحايا ويلات ومظالم أخرى تلقت اعتذارات متكررة من بلدان مختلفة، وكذلك تعويضات وافرة، على أساس ثنائي، من مصادر عامة وخاصة على حد سواء، وعن طريق بعض المنظمات الدولية مؤخرًا؛ وبما أن جميع الناس متساوون، ينبغي معالجة جميع الولايات والمظالم بذات الأهمية والإنصاف؛] (معلقة)

١٢٠- [نؤكد أنه، بالاعتراف بحق الضحايا في الانتصاف والتعويض، يظهر المجتمع الدولي تضامنا مع الضحايا في قضية حقوق الإنسان ويؤكد مجددا مبادئ المساواة والكرامة لجميع الناس، والمساءلة والعدالة وسيادة القانون؛] (معلقة)

١٢١- كما نؤكد مجددا بقوة أنه ينبغي، كمطلب ملح لإقامة العدل، ضمان حق اللجوء إلى العدالة، بما في ذلك توفير المساعدة القانونية حيثما كان ذلك مناسبا، والحماية والانتصاف الفعالين والملائمين، لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الناشئة عن العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وبخاصة نظرا إلى وضعهم الأضعف على الصعد الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، بما في ذلك الحق في طلب وتلقي تعويضات أو ترضيات عادلة وكافية لجبر أي أضرار ناجمة نتيجة لهذا التمييز، وفقا لما نصت عليه صكوك دولية وإقليمية عديدة لحقوق الإنسان، لا سيما الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٢٢- ندرك أن تاريخ البشرية حافل بالمظالم الفظيعة الناتجة عن عدم احترام تساوي البشر، من خلال عدم الاعتراف بالكرامة الإنسانية وبحقوق الإنسان الذي تجلّى من خلال [الحروب] [الاحتلال العسكري عن طريق الاستيطان] [وسياسات الاستيطان] والإبادة الجماعية، والاسترقاق، وبخاصة الاتجار بالرقيق عبر المحيط الأطلسي، والمحارق، [والاستعمار]، والفصل العنصري، والتطهير العرقي وغير ذلك من الفظائع، ونحیی ذكری ضحايا هذه الأعمال [ونحن نتفهم/ندرك طلب] الاعتراف بحق الضحايا وورثتهم في سعيهم من أجل العدالة والكرامة والاحترام وتصحيح هذه المظالم التاريخية وآثارها المستمرة، وتقديم التعويض عنها. [وندعو إلى إقامة حوار وطني ودولي صريح للتصدي لهذه الهواجس؛] (معلقة)

١٢٣- نقر بأن عواقب الاسترقاق والاتجار بالرقيق وغيرها من أشكال العبودية و[الاستعمار] قد ألحقت أضرارا كبيرة ومستمرة على الصعد الاقتصادية والسياسية والثقافية بالأفريقيين والمتحدرين من أصل أفريقي، وبالشعوب الأصلية، وبأن هذه الأضرار التي كان لها آثار مدمرة على التنمية الاجتماعية - الاقتصادية لهذه الشعوب، لا سيما في أفريقيا، تستوجب الآن بذل جهود كبيرة على الصعيدين الوطني والدولي لجبر هذه الأضرار؛ (معلقة)

١٢٤- [نسلم بأن على الدول التي انتهجت سياسات أو ممارسات قائمة على التفوق العرقي أو القومي، مثل الهيمنة الاستعمارية وسائر أشكال الهيمنة الأجنبية أو الاحتلال الأجنبي والاسترقاق وتجارة الرقيق والتطهير العرقي، أن تتحمل مسؤولياتها عن ذلك وتعوض ضحايا هذه السياسات أو الممارسات؛] (معلقة)

١٢٥- نؤكد مجددا بقوة أنه ينبغي للدول التي انتهجت سياسات عنصرية أو ارتكبت أعمال تمييز عنصري كالاسترقاق والاستعمار أن تتحمل مسؤولياتها الأدبية والاقتصادية والسياسية والقانونية في إطار ولايتها الوطنية وأمام سائر الآليات أو الولايات الدولية المعنية، وأن تقدم تعويضات كافية للجماعات أو الأفراد الذين وقعوا فرادى أو مجتمعين ضحايا لهذه السياسات أو الأعمال العنصرية، بصرف النظر عن وقت ارتكابها وأيا كان مرتكبوها؛ (معلقة)

١٢٦- [نؤكد كذلك وجوب تقديم مثل هذه التعويضات إلى ضحايا الاسترقاق والاتجار بالرقيق والاستعمار وإلى ذريتهم في شكل سياسات وبرامج وتدابير معززة على الصعيدين الوطني والدولي تسهم فيها الدول والشركات والأفراد الذين استفادوا ماديا من هذه الممارسات، للعمل على التعويض وإصلاح الأضرار الاقتصادية والثقافية والسياسية التي لحقت بالجماعات والشعوب المتأثرة، وذلك بواسطة جملة تدابير، منها إنشاء صندوق إنمائي خاص وتحسين وصول المنتجات من الدول النامية المتضررة من هذه الممارسات إلى الأسواق الدولية، وإلغاء ديونها الخارجية أو تخفيضها تخفيضا كبيرا ووضع برنامج لإعادة القطع الفنية والتحف والوثائق التاريخية إلى أوطانها؛] (معلقة)

١٢٧- ندرك ضرورة القيام بعمل إيجابي أو اتخاذ تدابير خاصة بشأن الضحايا أو الأشخاص الذين تعرضوا للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بهدف تصحيح أوضاعهم الجائرة في المجتمع والأخطاء التاريخية التي ارتكبت بحقهم، نظرا للسياسات التمييزية التي استهدفتهم في الماضي. وينبغي اتخاذ تدابير ترمي إلى العمل الفعال لتصحيح الأوضاع التي تمس التمتع بالحقوق واتخاذ تدابير خاصة تشجع على المساواة بين جميع الفئات العرقية والثقافية واللغوية والدينية في المشاركة في جميع قطاعات المجتمع والتعامل معها جميعا على قدم المساواة. وينبغي أن تشمل هذه التدابير حصصا خاصة في المؤسسات التعليمية وفي الإسكان والأحزاب السياسية والهيئات التشريعية والعمل، لا سيما في الجهاز القضائي والشرطة والجيش والخدمات المدنية الأخرى، فضلا عن إجراء إصلاحات اقتراعية وإصلاحات تتعلق بملكية الأراضي والقيام بحملات عن المساواة في المشاركة؛ (معلقة)

الاستراتيجيات الرامية إلى تحقيق المساواة الكاملة والفعالة، بما في ذلك التعاون الدولي وتعزيز آليات الأمم المتحدة والآليات الدولية الأخرى في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

١٢٨- نؤكد الحاجة إلى وضع وتعزيز وتنفيذ استراتيجيات وبرامج وسياسات وتشريعات ملائمة على الصعيدين الوطني والدولي، قد تشمل تدابير [خاصة كالعامل الإيجابي]، من أجل النهوض بالتنمية الاجتماعية المتساوية وإحقاق الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية [للأفراد والجماعات من ضحايا] العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، بما في ذلك من خلال زيادة فرص الدخول إلى المؤسسات السياسية والقضائية والإدارية، كما نؤكد الحاجة إلى زيادة فرص اللجوء إلى العدالة؛ والحاجة كذلك إلى ضمان أن تسهم المنافع المتأتية من التنمية والعلم والتكنولوجيا إسهاما فعالا في تحسين نوعية حياة هؤلاء السكان؛ (معلقة)

١٢٩- نشير إلى أهمية تدعيم التعاون الدولي من أجل تعزيز (أ) مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ [ب) التنفيذ الفعال للمعاهدات والصكوك الدولية التي تحظر هذه الممارسات؛] (ج) أهداف ميثاق الأمم المتحدة في هذا الصدد؛ (د) تحقيق الأهداف التي وضعتها المؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة في التسعينات في ريو دي جانيرو وفيينا والقاهرة وكوبنهاغن وبكين واستنبول وروما، مع التأكد من أن هذه الأهداف تغطي على قدم المساواة جميع ضحايا العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة، ما عدا ما ورد بين قوسين مربعين)

١٣٠- نسلم بأهمية التعاون فيما بين الدول، والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، والمؤسسات المالية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والأفراد، في الكفاح العالمي ضد العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وبأن النجاح في هذا الكفاح يتطلب على وجه التحديد مراعاة تظلمات وآراء ومطالب ضحايا مثل هذا التمييز؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٣١- نؤكد من جديد أن التصدي دوليا والسياسة الدولية، بما في ذلك المساعدة المالية، إزاء حالات اللاجئين في مختلف أنحاء العالم ينبغي ألا توجهها اعتبارات العرق أو اللون أو السلالة أو الثقافة أو اللغة أو الأصل القومي أو الإثني للاجئين المعنيين، ونحث المجتمع الدولي في هذا الصدد على السخاء في تقديم المساعدة التي تطلبها الدول المضيفة من أجل تسوية أوضاع اللاجئين، ولا سيما في البلدان النامية، عن طريق تقديم مساعدة اقتصادية ومالية ترمي، في جملة أمور، إلى إزالة الأسباب الأصلية لتشرّد هؤلاء الناس؛ (معلقة)

١٣٢- نسلم بأهمية المؤسسات الوطنية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان والمتوافقة مع المبادئ المتصلة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وهي المبادئ المرفقة بقرار الجمعية العامة ١٣٤/٤٨ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وغيرها من المؤسسات المتخصصة ذات الصلة المنشأة بموجب القانون من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان، بما في ذلك مؤسسات أمناء المظالم، في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وكذلك من أجل تعزيز القيم الديمقراطية وسيادة القانون. ونشجع الدول على القيام، حسب الاقتضاء، بإنشاء مثل هذه المؤسسات وندعو السلطات والمجتمع عموماً في تلك البلدان التي تؤدي فيه هذه المؤسسات مهامها في مجالات التعزيز والحماية والوقاية إلى التعاون إلى أقصى حد ممكن مع هذه المؤسسات، مع احترام استقلالها؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٣٣- نسلم بالدور الهام الذي يمكن للهيئات [الإقليمية] ذات الصلة، بما في ذلك الرابطة [الإقليمية] للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، أن تؤديه في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وبالدور الهام الذي يمكنها أن تؤديه في مجال الرصد والتوعية فيما يتصل بالتعصب والتمييز على المستوى الإقليمي، ونؤكد من جديد دعمنا لمثل هذه الهيئات حيثما وجدت ونشجع على إنشائها؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٣٤- نسلم بالدور البالغ الأهمية الذي تؤديه الأجهزة التشريعية في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب في اعتماد التشريعات المناسبة والإشراف على تنفيذها وتخصيص الموارد المالية اللازمة؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٣٥- نشدد على أهمية إشراك الشركاء الاجتماعيين وغيرهم من المنظمات غير الحكومية في تصميم وتنفيذ البرامج التدريبية والإعلامية؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٣٦- نسلم بما يؤديه المجتمع المدني من دور أساسي في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وخاصة في مساعدة الحكومات على وضع الأنظمة والاستراتيجيات، وفي اتخاذ التدابير والإجراءات لمكافحة أشكال التمييز هذه، ومن خلال متابعة تنفيذها؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٣٧- نسلم أيضاً بأن تعزيز المزيد من الاحترام والثقة فيما بين مختلف الجماعات ضمن المجتمع يجب أن يشكل مسؤولية مشتركة ولكن متميزة بين المؤسسات الحكومية والزعماء السياسيين والمنظمات التي تعمل على مستوى القاعدة الشعبية والمواطنين. ونؤكد أن المجتمع المدني يؤدي دوراً هاماً في النهوض بالمصلحة العامة، وخاصة في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٣٨- نرحب بالدور المحفز الذي تلعبه المنظمات غير الحكومية في التشجيع على التثقيف في مجال حقوق الإنسان والتوعية بالعنصرية وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب. [ويمكنها أيضا أن تلعب دورا هاما في إذكاء الوعي بهذه القضايا في الأجهزة ذات الصلة في الأمم المتحدة، اعتمادا على خبراتها الوطنية.] [ونظرا للصعوبات التي تواجهها فإننا نلتزم بتوفير الجو الملائم لعمل المنظمات غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان] والمنظمات المناهضة للعنصرية، بما فيها تلك التي تحارب العنصرية، على نحو فعال. ونقر بالأحوال الحرجة التي تواجهها المنظمات غير الحكومية في مجال حقوق الإنسان في العديد من البلدان، بما فيها تلك التي تحارب العنصرية ونعرب عن التزامنا برفع الحواجز غير الضرورية التي تعرقل فعالية عملها؛ (معلقة)

١٣٩- نشجع المشاركة التامة للمنظمات غير الحكومية في متابعة أعمال المؤتمر العالمي؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٤٠- نسلم بأن التبادل والحوار على الصعيدين الدولي والوطني وإنشاء شبكة عالمية بين الشباب، هي عناصر هامة في بناء التفاهم والاحترام بين الثقافات من شأنها أن تساهم في القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (معلقة)

١٤١- نؤكد على جدوى مشاركة الشباب في وضع استراتيجيات مستقبلية على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية وفي وضع سياسات ترمي إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ (اعتمدها اللجنة التحضيرية الثالثة)

١٤٢- نؤكد كذلك أن حملتنا العالمية من أجل القضاء تماما على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتوصيات بالعمل الواردة في برنامج العمل إنما صيغت بروح التضامن والتعاون الدولي، بما يتفق تماما مع المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة وغيره من الصكوك الدولية ذات الصلة، وذلك بغية النظر إلى الماضي والحاضر والمستقبل نظرة بناءة تطلعية، مدركين أن صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات والسياسات والبرامج والإجراءات الرامية إلى مكافحة هذه الشرور هي مسؤولية الدول كافة، بمشاركة المجتمع المدني مشاركة تامة على الصعيد الوطنية والإقليمية والدولية، وينبغي الاضطلاع بها على نحو يتسم بالإخلاص والاستعجال والكفاءة. (معلقة)